

وسائل الشيعة

[24] تتهاون بصلاتك، فإن النبي (صلى الله عليه وآله) قال عند موته: ليس مني من استخف بصلاته، ليس مني من شرب مسكرا، لا يرد على الحوض لا والله. [4414] 2 - وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن صفوان بن يحيى، عن العيص بن القاسم قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): والله إنه ليأتي على الرجل خمسون سنة وما قبل الله منه صلاة واحدة، فأبشئ أشد من هذا، والله إنكم لتعرفون من جيرانكم وأصحابكم من لو كان يصلي لبعضكم ما قبلها منه لاستخفافه بها، إن الله لا يقبل إلا الحسن، فكيف يقبل ما يستخف به؟! ورواه الشيخ بإسناده عن الحسين بن سعيد، مثله (1). [4415] 3 - وعنه، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن إسماعيل، عن أبي إسماعيل السراج، عن ابن مسكان، عن أبي بصير قال: قال أبو الحسن الأول (عليه السلام): لما حضر أبي الوفاة قال لي: يا بني، إنه لا ينال شفاعتنا من استخف بالصلاة. [4416] 4 - وعنه، عن سهل بن زياد، عن النوفلي، عن السكوني، عن جعفر، عن أبيه قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): لكل شيء وجه ووجه دينكم الصلاة، فلا يشين أحدكم وجه دينه، ولكل شيء أنف، وأنف الصلاة التكبير. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن علي بن محبوب، عن محمد بن _____ 2 - الكافي 3: 269 / 9. (1) التهذيب 2: 240 / 949. 3 - الكافي 3: 270 / 15. 4 - الكافي 3: 270 / 16، وأورد مثله في الحديث 13 من الباب 1 من أبواب تكبيرة الاحرام. (*)
